

وزارة التضامن الاجتماعى

قرار رقم ٤٥٩ لسنة ٢٠١٩

صادر بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٤

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على قانون الطفل الصادر بالقانون رقم ١٢ لسنة ١٩٩٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛
وعلى قانون تنظيم ممارسة العمل الأهلى الصادر بالقانون رقم ١٤٩ لسنة ٢٠١٩ ؛
وعلى القرار الجمهورى رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزارى الحالى وتعديلاته ؛
وعلى اللائحة النموذجية للعمل بمؤسسات الرعاية الاجتماعية للأطفال المحرومين من الرعاية الأسرية الصادرة بالقرار الوزارى رقم ١٨٨ لسنة ٢٠١٤ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠١٤ بإيقاف منح التراخيص "بدور الإيواء" لمر الأيتام لمدة ٦ أشهر اعتباراً من ٢٠١٤/٨/٢٤ والقرارات المكملة له وأخرها القرار الوزارى رقم (٦٩) بتاريخ ٢٠١٩/٢/١٨ باستمرار العمل بقرار الإيقاف رقم ٢٣٧ لسنة ٢٠١٤ المشار إليه ؛
وبناءً على ما عرضته علينا السيدة رئيس الإدارة المركزية للرعاية الاجتماعية فى هذا الشأن ؛

قصر :

(المادة الأولى)

يستمر العمل بالقرار الوزارى رقم ٦٩ لسنة ٢٠١٩ المشار إليه بإيقاف منح التراخيص لدور الإيواء "دور الأيتام" لمدة سنة تبدأ من ٢٠١٩/١١/٢٦ ، عدا محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويُنشر فى الوقائع المصرية .
وزير التضامن الاجتماعى

غادة فتحى والسى